الأمم المتحدة

A/HRC/57/67

الجمعية العامة

Distr.: General
25 July 2024
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان

الدورة السابعة والخمسون

9 أيلول/سبتمبر – 9 تشرين الأول/أكتوبر 2024

البندان 2 و9 من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من أشكال التعصب، ومتابعة وتنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان

تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية للأفريقيين والمنحدرين من أصل أفريقي من الاستخدام المفرط للقوة وغيره من انتهاكات حقوق الإنسان على يد الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين عبر تغيير تحويلي من أجل العدالة والمساواة العرقيتين

تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان

موجز

عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 21/47، يتناول مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان في هذا التقرير بالتفصيل العناصر الرئيسية للتقاطعية بوصفها إطاراً أساسياً لمكافحة العنصرية النظمية ومواجهة تركات الاستعباد والاستعمار. ويستند المفوض السامي إلى البيانات والتجارب المعاشة التي تكشف العنصرية النظمية وأشكال التمييز المتعددة والمتقاطعة التي تستهدف الأفارقة والمنحدرين من أصل أفريقي في مناطق شتى، مع إظهار ما تكابده المجموعات – وأفراد هذه المجموعات – من تمييز بطرق تختلف نوعياً بتنوع هوياتهم المتنوعة. ويذكر هذا التقرير التدابير التي اتخذتها الدول وغيرها من الجهات بهدف دمج التحليل التقاطعي أو الرؤية التقاطعية أو المنظور التقاطعي، وغير ذلك من الإجراءات الرامية إلى تعزيز العدالة والمساواة العرقيتين.

ويرى المفوض السامي أن الجهود القيادية وجهود الدعوة التي بذلت منذ أمد بعيد، ولا سيما من جانب النساء المنحدرات من أصل أفريقي، جعلت بعض الحكومات وغيرها تسعى أكثر فأكثر إلى تطبيق إطار التقاطعية في جهود التصدي للتمييز وعدم المساواة. ومع ذلك، لا تزال هناك تحديات كبرى ولا يوجد تنفيذ شامل لجميع مكونات إطار التقاطعية.

الرجاء إعادة الاستعمال

ويرى المفوض الســـامي أن التطبيق الشـــامل لهذا الإطار يمكن أن يكون بمثابة تغيير كبير، ويدعو الدول إلى تبني نهُج متعددة الجوانب لتنفيذه. ويدعو إلى تحول كامل في طريقة التفكير، ويحث الدول على اغتنام الفرص المقبلة بهمة متجددة وإرادة سياسية أقوى لإحداث تغيير تحويلي من أجل العدالة والمساواة العرقيتين لفائدة الأفارقة والمنحدرين من أصل أفريقي. ولا سبيل إلى ذلك إلا بالاستجابة لمجموعة كاملة من التجارب المعاشة؛ إلى جانب معالجة أسباب أشكال التمييز المتعددة والمتقاطعة الجذرية والدوافع الكامنة وراءها، بما في ذلك الهياكل والمؤسسات والقوانين والسياسات والسلوكيات التي تديم هذا التمييز.

أولاً- مقدمة

1- يُقدَّم هذا التقرير عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 21/47 وهو يستند إلى ثلاثة تقارير سابقة للمفوض(ة) السامي(ة)، وخطة إحداث تغيير تحويلي من أجل العدالة والمساواة العرقيتين[1]. وفي القرار 21/47، أقر مجلس حقوق الإنسان بأن العنصرية النظمية هي بطبيعتها تقاطعية لأنها تنتشر في مجموعة متنوعة من القطاعات المجتمعية، وأن التصدي للعنصرية والتمييز النظميين يقتضي أن تكون تدابير الاستجابة متعددة الجوانب أيضاً. ويكشف المفوض السامي عن العناصر الرئيسية للتقاطعية بوصفها إطاراً أساسياً لمكافحة العنصرية النظمية، ويسلط الضوء على البيانات والتجارب المعاشة التي تكشف العنصرية النظمية وأشكال التمييز المتعددة والمتقاطعة التي تستهدف الأفارقة والمنحدرين من أصل أفريقي في مناطق شتى. ويتضمن هذا التقرير التدابير التي اتخذتها الدول وغيرها من الجهات بهدف دمج التحليل التقاطعي أو الرؤية التقاطعية أو المنظور التقاطعي، وغير ذلك من الإجراءات الرامية إلى تعزيز العدالة والمساواة العرقيتين.

2- واستند التقرير إلى 41 ورقة معلومات قدمت استجابةً للدعوة إلى الإسهام في إعداده[2]، ومشاورات عقدت حضورياً وافتراضياً مع أكثر من 160 شخصاً، معظمهم من المنحدرين من أصل أفريقي، في 22 بلداً في أوروبا وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وأمريكا الشمالية. وتشكر مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان من قدموا معلومات وشاركوا في هذه المشاورات.

ثانياً- التقاطعية

ألف- التقاطعية: إطار عمل أساسي لمكافحة العنصرية النظمية

3- تحدث أشكال التمييز المتقاطعة حين يجتمع سببان أو أكثر وتتداخل هذه الأسباب فتكون النتيجة تجارب استثنائية وفريدة ومركبة من معاناة التمييز. وقد تشمل الأسباب العرق أو اللون أو النسب أو الأصل القومي أو العرقي؛ أو السن؛ أو الجنس؛ أو النوع الاجتماعي؛ أو الميل الجنسي؛ أو الهوية الجنسانية؛ أو التعبير الجنساني؛ أو الخصائص الجنسية؛ أو الوضع الاجتماعي والاقتصادي؛ أو الوضع من حيث الهجرة؛ أو الإعاقة؛ أو وضع الأقلية؛ أو الانتماء إلى الشعوب الأصلية؛ أو الحالة الصحية؛ أو الرأي السياسي أو غير السياسي؛ أو حرية الدين أو المعتقد؛ أو أي وضع آخر[3].

4- وقد استندت كيمبرلي كرينشو إلى النشاط الدعوي الذي قامت به النساء النسويات المنحدرات من أصل أفريقي طيلة عقود من الزمن، سعياً إلى مواجهة العنصرية والتمييز الجنسي بوجه خاص، لابتكار مصطلح "التقاطعية" الذي يصف "الآثار المركبة للممارسات التمييزية القائمة على أساس العرق وعلى أساس الجنس"، والتي قد تفرز تجارب من معاناة التمييز "الذي يستهدف المرأة السوداء، ليس كحصيلة

(1) الوثيقة A/HRC/47/53، ومرفقها، وورقة غرفة الاجتماعات المرفقة بها، المتاحة على الرابط التالي: https://www.ohchr.org/en/documents/reports/ahrc4753-promotion-and-protection-human-rights-and-fundamental-freedoms-africans؛ والوثيقتان A/HRC/51/53 وA/HRC/54/66.

(2) انظر www.ohchr.org/en/calls-for-input/2024/call-inputs-preparation-2024-report-united-nations-high-commissioner-human.

(3) اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام رقم 20(2009)؛ واللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، التعليق العام رقم 6(2018). للاطلاع على دراسة كاملة لأسباب التمييز المحظورة، انظر https://www.ohchr.org/en/publications/policy-and-methodological-publications/protecting-minority-rights-practical-guide.

للتمييز العنصري والجنسي، بل لكونها امرأة من السود"[4]. ويمكن النظر إلى التقاطعية على أنها "مفهوم وإطار نظري يسهّل فهم طرق تداخل الهويات الاجتماعية ونشوء تجارب مركبة من معاناة التمييز وأشكال الاضطهاد المتزامنة"[5].

5- وهناك عناصر شتى ذكرت باعتبارها مكونات لهذا المفهوم والإطار. والتحليل التقاطعي أو الرؤية التقاطعية أو المنظور التقاطعي، يأخذ في الاعتبار الهويات المتنوعة داخل المجموعات والمجتمعات التي غالباً ما تُصوَّر على أنها متجانسة؛ ويقر بأن الهويات والتجارب والاحتياجات هي متعددة الأبعاد ومتغيرة وخاصة بسياق وزمن محددين. ويتيح هذا التحليل أو الرؤية أو المنظور كشف ومعالجة دور المؤسسات والهياكل والنظم والممارسات والسلوكيات في جميع المجالات؛ والمعايير الاجتماعية والثقافية والقوالب النمطية؛ فضلاً عن السياقات التاريخية والاجتماعية والسياسية في نشوء هذه التجارب، ولا سيما حين تتقاطع العديد من الهويات أو الوضعيات ضمن هياكل السلطة والطبقات المتعددة والمتشابكة من الامتيازات والقمع والتبعية. ويكشف هذا التحليل أو الرؤية أو المنظور عن أنماط التمييز التي قد تكون مخفية أو مغفلة في الأطر القانونية والسياسية ونهج مكافحة التمييز. ويمكن أن يساعد أيضاً في تحديد مواطن القصور في الأطر القانونية والمؤسسية والسياساتية. وعلاوة على ذلك، فإنه يتخذ التجارب التي عاشها الأشخاص المعنيون والحلول التي تم التوصل إليها محوراً لعملية صنع السياسات وتقييم فعاليتها[6].

6- وبذلك، يمكن أن يزود إطار التقاطعية صناع القرار بالمعلومات اللازمة لصياغة سياسات ترتكز تماماً إلى استيعاب ما عاشه الأشخاص الذين يواجهون أشكالاً متقاطعة من التمييز من تجارب والاعتراف بها بالكامل، والاستجابة بفعالية أكبر لاحتياجات المنحدرين من أصل أفريقي على اختلافهم وتنوعهم. وهذا الإطار مربوط بضمان المشاركة الهادفة والشاملة والآمنة للمنحدرين من أصل أفريقي في الشؤون العامة وجمع البيانات المصنفة حسب العرق أو الأصل الإثني واستخدامها وعوامل أخرى من أجل تسليط الضوء على أشكال التمييز المتقاطعة والنظمية[7].

باء- الإطار الدولي لحقوق الإنسان

7- يشكل حظر التمييز عنصراً أساسياً في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وجميع المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان. وقد أوضحت آليات الأمم المتحدة والآليات الإقليمية لحقوق الإنسان أن ذلك يشمل

(4) انظر https://chicagounbound.uchicago.edu/cgi/viewcontent.cgi?article=1052&context=uclf.

(5) انظر https://www.ohchr.org/sites/default/files/documents/issues/minorities/30th-anniversary/2022-09-22/GuidanceNoteonIntersectionality.pdf.

(6) انظر على سبيل المثال، https://ajph.aphapublications.org/doi/10.2105/AJPH.2012.300750, https://www.ohchr.org/sites/default/files/documents/issues/minorities/30th-anniversary/2022-09-22/GuidanceNoteonIntersectionality.pdf and https://www.unwomen.org/sites/default/files/2022-02/Intersectionality-resource-guide-and-toolkit-large-print-en.pdf.

(7) انظر A/HRC/54/66؛ و https://www.ohchr.org/sites/default/files/documents/aboutus/hc-visionstatement-2024.pdf, https://www.ohchr.org/en/documents/tools-and-resources/how-effectively-implement-right-participate-public-affairs-spotlight, https://www.ohchr.org/en/documents/tools-and-resources/disaggregated-data-advance-human-rights-people-african-descent and https://www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/Issues/HRIndicators/GuidanceNoteonApproachtoData.pdf.

أشكالاً متعددة أو متفاقمة أو متقاطعة من التمييز؛ وشددت على أسباب عديدة للتمييز؛ ودمجت جوانب التقاطعية في عمليات إعداد تقاريرها[8].

8- ويكرس إعلان وبرنامج عمل ديربان الاهتمام بالأشكال المتعددة أو المتفاقمة أو المتقاطعة من التمييز[9]. وفي برنامج أنشطة تنفيذ العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي، تؤكد الجمعية العامة أن المنحدرين من أصل أفريقي قد يواجهون أشكالاً متعددة أو متقاطعة أو متفاقمة الخطورة من التمييز القائم على أسس عديدة. وتدعو الدول إلى اعتماد وتنفيذ سياسات وبرامج توفر حماية فعالة للمنحدرين من أصل أفريقي الذين يواجهون أشكالاً متعددة أو متقاطعة أو متفاقمة الخطورة من التمييز، ومراجعة جميع السياسات والقوانين التي يمكن أن تميز ضدهم، وإلغائها[10].

9- وتقدم خطة المفوض السامي لإحداث تغيير تحويلي من أجل العدالة والمساواة العرقيتين رؤية شاملة ترتكز إلى التحليل التقاطعي لتفكيك العنصرية النظمية ومواجهة إرث الاستعباد والاستعمار[11]. وعلاوة على ذلك، أصدرت المفوضية السامية لحقوق الإنسان ووكالات الأمم المتحدة إرشادات لإدراج التحليلات والنهج التقاطعية في التخطيط والبرمجة ووضع السياسات وتنفيذ المشاريع[12].

جيم- العنصرية النظمية: أشكال متعددة ومتقاطعة من التمييز ضد الأفارقة والمنحدرين من أصل أفريقي

1- الأشكال المتقاطعة من التمييز ضد مجموعات محددة

10- خلال المشاورات، ذكر رجل من أصل أفريقي أن "التقاطعية هي شيء نعيشه". وخلصت دراسة استقصائية عن المنحدرين من أصل أفريقي، نشرتها وكالة الحقوق الأساسية التابعة للاتحاد الأوروبي، عام 2023، إلى أن 63 في المائة من المستطلَعين شعروا بالتمييز، خلال السنوات الخمس التي سبقت الاستطلاع، بسبب لون بشرتهم وانتمائهم العرقي أو انتمائهم إلى فئة المهاجرين[13].

(8) لجنة القضاء على التمييز العنصري، التوصيات العامة رقم 25(2000) ورقم 32(2009) ورقم 34(2011) ورقم 36(2020)؛ اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، التوصيات العامة رقم 28(2010) ورقم 33(2015) ورقم 34(2016)؛ واللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، التعليق العام رقم 6(2018). و A/HRC/30/56. انظر https://www.ohchr.org/en/publications/policy-and-methodological-publications/protecting-minority-rights-practical-guide, https://achpr.au.int/en/node/871, https://www.oas.org/en/iachr/reports/pdfs/ViolenceWomenGirls.pdf and https://hudoc.echr.coe.int/eng?i=001-112459.

(9) انظر https://www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/Publications/Durban_text_en.pdf.

(10) قرار الجمعية العامة 16/69، المرفق، الفقرتان 5 و26.

(11) الوثيقة A/HRC/47/53، المرفق، وورقة غرفة الاجتماعات المرفقة.

(12) انظر https://www.ohchr.org/sites/default/files/documents/issues/minorities/30th-anniversary/2022-09-22/GuidanceNoteonIntersectionality.pdf, https://www.unwomen.org/sites/default/files/2022-02/Intersectionality-resource-guide-and-toolkit-large-print-en.pdf, https://migrationnetwork.un.org/resources/intersectionality-resource-guide-and-toolkit and https://www.fao.org/3/cc2823en/cc2823en.pdf.

(13) ورقة معلومات مقدمة من وكالة الحقوق الأساسية التابعة للاتحاد الأوروبي.

النساء

11- تعاني النساء المنحدرات من أصل أفريقي من التمييز على أساس العرق أو اللون أو النسب أو الأصل القومي أو الإثني وعلى اساس نوع الجنس وعوامل أخرى. وسُلط الضوء على التفاوتات العميقة في فرص الحصول على خدمات الصحة الجنسية والإنجابية، بما في ذلك صحة الأم، للنساء والفتيات المنحدرات من أصل أفريقي في الأمريكتين، مع ارتفاع معدلات وفيات الأمومة والتفاوت في حالة صحة الأمهات بحسب اختلاف مستويات الدخل وعبر الحدود الوطنية والإقليمية[14]. وتعرضت النساء المنحدرات من أصل أفريقي أيضاً لسوء المعاملة في مجال الرعاية الصحية، مثل العنف أثناء التوليد، بما في ذلك في دولة بوليفيا المتعددة القوميات، حيث تضررت بشكل خاص النساء اللواتي يعشن في المناطق الريفية والمعزولة[15]. وفي الولايات المتحدة الأمريكية، أُفيدَ بأن النسبة الأعلى من النساء اللواتي يعانين من هذه التفاوتات هي بين النساء اللواتي لا يستطعن اختيار الإجهاض بحرية[16] واللواتي ترتفع لديهن معدلات وفيات الأمومة إلى أعلى مستوى[17]. وأشار البرلمان الأوروبي، في قرار اعتمده عام 2022، إلى أن النساء السود في بعض البلدان الأوروبية، "أكثر عرضة للوفاة أثناء الولادة أربعة أضعاف ... مقارنة بالنساء البيض، والنساء المنحدرات من أصل أفريقي أكثر عرضة للوفاة من الأمراض المهددة للحياة رغم أن هذه الأمراض أقل انتشاراً بينهن"[18].

12- وتفيد التقارير بأن النساء المنحدرات من أصل أفريقي في غيانا أكثر تعرضاً لخطر العنف العائلي أو الانتهاكات الجنسية من نساء غيانا الأخريات[19]. وفي المكسيك، تتعرض المنحدرات من أصل أفريقي للعنف بمعدلات عالية[20]. فهن إما تعرضن أو معرضات لخطر العنف الجنساني في العديد من البلدان، بما في ذلك اليمن[21].

13- وواجهت النساء المنحدرات من أصل أفريقي مخاطر أكبر تتمثل في إسكات أصواتهن على الإنترنت وخارجه أو استبعادهن منه[22]، وهن ممثلات إما تمثيلاً ناقصاً أو منخفضاً في المناصب القيادية ومناصب صنع القرار في القطاعين العام والخاص في بعض بلدان أمريكا اللاتينية[23]. وفي موريتانيا، لوحظ عدم كفاية تمثيل النساء من الحراطين والأفارقة السود في سلك القضاء والسلك الدبلوماسي والمناصب العامة العليا[24].

(14) انظر https://www.unfpa.org/sites/default/files/resource-pdf/UNFPA_MM_Analysis-July2023.pdf.

(15) انظر A/HRC/54/34 وCAT/C/BRA/CO/2 وCERD/C/BOL/CO/21-24؛ وhttps://www.ohchr.org/en/press-releases/2024/05/colombia-must-be-accountable-people-african-descent-conditions-risk-and.

(16) A/HRC/56/68/Add.1.

(17) CCPR/C/USA/CO/5.

(18) انظر https://www.europarl.europa.eu/doceo/document/TA-9-2022-0289_EN.pdf.

(19) انظر البلاغ GUY 1/2023. جميع الرسائل المذكورة في هذا التقرير متاحة على الرابط التالي: https://spcommreports.ohchr.org/Tmsearch/TMDocuments.

(20) CERD/C/MEX/CO/22-24.

(21) E/C.12/YEM/CO/3، وA/HRC/45/44/Add.1، وCEDAW/C/GTM/CO/10، وCCPR/C/USA/CO/5، وCAT/C/BRA/CO/2؛ وورقات معلومات مقدمة من Groundation Trinidad Tobago and Centro de Estudios Afrodiaspóricos, Universidad ICESI.

(22) A/HRC/53/25.

(23) CERD/C/MEX/CO/22-24، وCERD/C/URY/CO/24-26، وCEDAW/C/NIC/CO/7-10، وCCPR/C/PER/CO/6.

(24) CCPR/C/MRT/CO/2.

14- وسلطت التقارير والمشاورات وورقات المعلومات المقدمة الضوء على أوجه عدم المساواة التي تعاني منها النساء المنحدرات من أصل أفريقي في مجالات التعليم والتوظيف والثروات التي تنتقل من جيل إلى جيل والاستقلال الاقتصادي والتمكين الاقتصادي وإنفاذ القانون ونظام العدالة الجنائية والوصول إلى العدالة في مختلف البلدان[25]. وفي بعض البلدان، لوحظ أن إمكانية الوصول إلى المعلومات محدودة فيما يتعلق بسبل الانتصاف المتاحة من أشكال التمييز المتقاطعة في بعض البلدان[26].

الأطفال والشباب وكبار السن

15- تتأثر حياة الأطفال والشباب المنحدرين من أصل أفريقي بأسباب التمييز المتقاطعة مثل العرق والسن وغيرها. وقد سلط تقرير الأمم المتحدة لعام 2022 الضوء على التمييز العنصري وعدم المساواة اللذين يواجههما الأطفال المنحدرون من أصل أفريقي في جميع مناحي الحياة، بما في ذلك إقامة العدل، وإنفاذ القانون، والتعليم، والصحة، ونظم القوانين المتعلقة بالأسرة، والتنمية[27].

16- وفي أستراليا، أفاد شبان أستراليون ينحدرون من جنوب السودان، ولا سيما الشبان ذوو البشرة الداكنة المنحدرون من أصل أفريقي، بأنهم يعانون الوصم الشديد، والإساءة العنصرية في الأماكن العامة، والتنميط العنصري، وتشويه سمعتهم في وسائل الإعلام، والمراقبة مشددة من المعلمين في المدرسة، والظنون بانتمائهم إلى عصابات وارتكاب المخالفات[28]. وفي البرازيل، أفادت التقارير، عام 2022، أن 67,1 في المائة من ضحايا الوفيات العنيفة المتعمدة حتى عمر الحادية عشرة من العمر كانوا من السود، وأن 85,1 في المائة من ضحايا هذه الوفيات الذين تتراوح أعمارهم بين 12 و17 سنة كانوا من السود أيضاً[29]. وفي أيرلندا والسويد، أبلغ عن وجود حاجة إلى تعزيز التدابير الرامية إلى القضاء على التمييز ضد الأطفال المنحدرين من أصل أفريقي[30]. وفي النرويج، أُبلغ عن فصل دوائر المعنية برفاه الطفل أطفالاً ينحدرون من أصل أفريقي عن والديهم [31]. وكشفت المشاورات وجود شواغل مماثلة في بلدان أخرى، إلى جانب العنف والتحيز العنصري في أنظمة الرعاية البديلة والتبني. وسلطت المشاورات الضوء على التحديات التي يواجهها الأطفال الهايتيون في بعض البلدان.

17- وأُبلغ عن التمييز ضد الأطفال المنحدرين من أصل أفريقي في التعليم والبيئات المدرسية في إيطاليا وموريشيوس، مع ارتفاع معدلات التسرب من التعليم في بعض بلدان أمريكا اللاتينية وارتفاع معدلات الرسوب والتحويل نحو التعليم المهني في البرتغال[32]. وفي جامايكا وبنما، أفادت التقارير بأن

(25) انظر CAT/C/BRA/CO/2، وCEDAW/C/C/CRI/CO/8، وCEDAW/C/VEN/CO/9، وA/HRC/56/52/52/Add.2، وA/HRC/54/67، وA/HRC/55/21؛ ورقات معلومات مقدمة من Geledés – Instituto da Mulher Negra, Race & Equality and REVA University؛ وhttps://www.un.org/sites/un2.un.org/files/2020/07/women_and_girls_of_african_descent_web.pdf and https://www.europarl.europa.eu/doceo/document/TA-9-2022-0289_EN.pdf.

(26) CEDAW/C/BRA/CO/8-9 وA/HRC/56/52/5/Add.2.

(27) A/HRC/51/54.

(28) A/HRC/54/67/Add.2. انظر أيضًا ورقة المعلومات المقدمة من اللجنة الأسترالية لحقوق الإنسان.

(29) انظر (in Portuguese) https://forumseguranca.org.br/wp-content/uploads/2023/07/anuario-2023.pdf.

(30) CRC/C/IRL/CO/5-6 وCRC/C/SWE/CO/6-7.

(31) انظر https://www.ohchr.org/sites/default/files/documents/issues/racism/wgeapd/statements/20240312-eom-stm-wgepad.pdf.

(32) CERD/C/ITA/CO/21، وA/HRC/52/31/Add.1، وCERD/C/BOL/CO/21-24، وE/C.12/BRA/CO/3، وCEDAW/C/NIC/CO/7-10، وE/C.12/PRT/CO/5.

بعض المدارس لا تزال تفرض قيوداً على قبول الطلاب من ذوي تسريحات الشعر الطبيعي أو ذوي تسريحات معينة مما أثر بشكل متفاوت على الطلاب المنحدرين من أصل أفريقي[33]. وتفيد التقارير بأن الأطفال السود في الولايات المتحدة يتعرضون بشكل غير متناسب للتأديب أو الإيقاف أو الطرد من المدرسة، مما يوصل بعضهم إلى نظام العدالة الجنائية[34]. وتعاني الفتيات المنحدرات من أصل أفريقي بشكل غير متناسب من محدودية فرص الحصول على التعليم وارتفاع مستويات الأمية[35].

18- ويواجه كبار السن المنحدرون من أصل أفريقي أشكالاً متقاطعة من التمييز على أساس العرق والسن وعوامل أخرى[36].

المثليات والمثليون ومزدوجو الميل الجنسي ومغايرو الهوية الجنسانية وأحرار الهوية الجنسانية وحاملو صفات الجنسين وأفراد الفئات الجنسانية الأخرى (مجتمع الميم الموسّع)

19- يواجه الأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي من مجتمع الميم الموسع، كما هو الحال في ترينيداد وتوباغو على سبيل المثال، أشكالاً فريدة من التمييز حين يتقاطع العرق مع الميل الجنسي والهوية الجنسية والتعبير الجنساني والخصائص الجنسية[37]. وقد لوحظ أن البيانات، حين تتوافر، تظهر بوضوح أن "تقاطع معاداة السود وكراهية مجتمع الميم" "تخلق حواجز إضافية تحول دون الإدماج الكامل لأفراد مجتمع الميم من السود في المجتمع"[38]. وتفيد التقارير بأن المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين يتعرضون للعنف بمعدلات مرتفعة في الأمريكتين[39]. وفي البرازيل، أُبلغ عن ارتفاع مستوى استهداف المثليات ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين، ولا سيما النساء المنحدرات من أصل أفريقي بأعمال العنف الجنساني، بما في ذلك القتل[40]. وفي كوبا، أفادت التقارير بأن المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين وأفراد الفئات الجنسانية الأخرى المنحدرين من أصل أفريقي يتعرضون لسوء المعاملة والمضايقة والتمييز والعنف، بما في ذلك على أيدي أفراد الشرطة، إلى جانب تعرضهم للكراهية، والإقصاء[41].

(33) CERD/C/JAM/CO/21-24 ووركة المعلومات المقدمة من منظمة أصوات النساء المنحدرات من أصل أفريقي في بنما.

(34) ورقة معلومات مقدمة من المركز القانوني المعني بالفقر في الجنوب.

(35) A/HRC/54/71.

(36) انظر A/HRC/52/49 وCERD/C/ZAF/CO/9-11؛ وhttps://www.oas.org/en/iachr/reports/pdfs/desca-afro-en.pdf.

(37) انظر البلاغ GUY 1/2023 وورقة المعلومات المقدمة من مؤسسة Groundation Trinidad and Tobago. انظر أيضًا ورقة المعلومات المقدمة من Geledés – معهد المرأة الزنجية.

(38) انظر www.ohchr.org/en/statements-and-speeches/2023/05/states-must-tackle-racism-and-stigma-against-lgbt-persons.

(39) انظر www.oas.org/en/iachr/reports/pdfs/desca-afro-en.pdf.

(40) CEDAW/C/BRA/CO/8-9.

(41) ورقة معلومات مقدمة من منظمة المساواة بين الأعراق.

الأشخاص ذوو الإعاقة

20- يتعرض الأشخاص ذوو الإعاقة المنحدرون من أصل أفريقي للتمييز المتقاطع والإقصاء بسبب عرقهم وإعاقتهم وعوامل أخرى، في حين سُلط الضوء على نقص المعلومات في بعض البلدان[42].

الأشخاص المتنقلون

21- أبرزت المشاورات وورقات المعلومات التحديات التي تعترض المهاجر الأفريقي والمهاجر المنحدر من أصل أفريقي، وإذا كان هذا المهاجر غير نظامي فإنه يعاني من ضعف إضافي[43]. وأبلغت إسبانيا عن شكاوى تشير إلى وجود عنصرية مؤسسية، ولا سيما فيما يتعلق بإجراءات الهجرة، بينما أشارت تقارير إلى تعرض طالبي اللجوء للحرمان من الحرية والاحتجاز في ظروف تتسم بالاكتظاظ وانعدام الشروط الصحية[44]. وأثيرت شواغل بشأن مزاعم ارتكاب انتهاكات وتجاوزات لحقوق الإنسان بحق الأشخاص المنحدرين من أصل هايتي المتنقلين في الأمريكتين، ومعاملة المهاجرين القادمين من أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى في المغرب وتونس لمعاملة تمييزية أو غير متناسبة، وسط تنامي الخطاب التمييزي أو العنصري[45]. وفي مصر، سُلط الضوء على استخدام خطاب الكراهية والعنصرية ضد السودانيين، وخاصة النساء، الفارين من العنف في السودان[46]. وتفيد التقارير بأن العنف الذي يزعم ارتكابه على أيدي حرس الحدود في بيلاروسيا وبولندا يستهدف، في المقام الأول، المهاجرين من أصل أفريقي[47]. وفي البرتغال، أثيرت مسألة استغلال عمال المزارع من المهاجرين الأفارقة[48]. وفي قطر، أُبلغ عن التمييز العنصري الهيكلي الذي يستهدف الأشخاص المنحدرين من أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى[49].

22- وتحدث خبراء الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان إلى كل من كولومبيا وكوستاريكا وبنما بشأن العنف وشواغل أخرى تواجهها النساء والفتيات المهاجرات من أصل أفريقي في داريين غاب؛ في حين أفادت تقارير بأنهن معرضات لخطر العنف بشكل خاص في ليبيا[50]. وفي الجمهورية الدومينيكية، أشارت تقارير إلى حرمان النساء المهاجرات الهايتيات، بما في ذلك النساء الحوامل والنساء بعد الولادة، من الخدمات الطبية، وإلى تعرضهن للاحتجاز والترحيل الجماعي[51]. وفي جنوب أفريقيا، شُدد على ضرورة حماية العاملات المنزليات الجنوب أفريقيات والعاملات الزراعيات السود المهاجرات من سوء المعاملة والاستغلال[52].

(42) انظر https://www.naacpldf.org/disability-rights-and-racial-justice؛ و CEDAW/C/NIC/CO/7-10 و CRPD/C/PER/CO/2-3.

(43) ورقات معلومات مقدمة من مؤسسة إليزكا للإغاثة والمركز القانوني المعني بالفقر في الجنوب. انظر أيضاً لجنة حقوق الطفل، قضية *س. س. أ. أ. وس. س. أ. م. وأ. س. س. ضد الدانمرك* (CRC/C/94/D/145/2021)؛ والبلاغ GRC 2/2023.

(44) ورقة معلومات مقدمة من إسبانيا والبلاغ ESP 2/2024 (باللغة الإسبانية).

(45) انظر https://tbinternet.ohchr.org/_layouts/15/treatybodyexternal/Download.aspx?symbolno=INT00INT%2FCERD%2FCERD%2FSWA%2F9755&Lang=en و CERD/C/MAR/CO/19-21.

(46) ورقة معلومات مقدمة من منظمة غير حكومية (الاسم في الملف).

(47) A/HRC/53/26/Add.1 و A/HRC/53/26/Add.2.

(48) A/HRC/52/33/Add.1.

(49) CERD/C/QAT/CO/22-23.

(50) انظر البلاغات PAN 1/2023 و CRI 1/2023 و COL 8/2023 (باللغة الإسبانية)؛ و A/HRC/53/36/Add.2.

(51) انظر البلاغ DOM 1/2023 (بالإسبانية).

(52) CERD/C/ZAF/CO/9-11.

المدافعون عن حقوق الإنسان

23- في كولومبيا، تحققت المفوضية السامية لحقوق الإنسان، في الفترة من كانون الثاني/يناير 2023 إلى أيار/مايو 2024، من وقوع 18 جريمة قتل استهدفت مدافعين عن حقوق الإنسان من أصل أفريقي (14 رجلاً وامرأتان وشخصان من مجتمع الميم الموسع) - بما في ذلك على يد جماعات مسلحة غير تابعة للدولة - واعتداءات مزعومة ضد سلطات وقادة المنحدرين من أصل أفريقي، مما أثر سلباً على فرصهم في البقاء المادي والثقافي.

24- وفي هندوراس، وثقت المفوضية السامية لحقوق الإنسان بين حزيران/يونيه 2023 ونيسان/أبريل 2024، حوادث ضد 15 مدافعاً عن حقوق الإنسان من أصل أفريقي (10 رجال و5 نساء) يدافعون عن الأرض والأقاليم والبيئة. وتشمل تسعة من هذه الحوادث محاولات قتل؛ وهناك حوادث أخرى تشمل الاحتجاز أو الاعتداء الجسدي أو الترهيب أو المضايقة وتوجيه تهم جنائية يُزعم أنها بلا أساس. وفي ما لا يقل عن 10 من هذه الحالات، لاحظت المفوضية أنماطاً تشير إلى وجود صلة مباشرة بين العنف والتمييز العنصري. وعلاوة على ذلك، سُلط الضوء على عدم كفاية تدابير الحماية والمخاطر التي تهدد سلامة ميريام ميراندا، التي تدافع عن حقوق شعب الغاريفونا، بما في ذلك حقوقه المتعلقة بالأراضي[53].

25- وفي البرازيل، تشير التقارير إلى وجود خطر عام على المدافعين عن كيلومبولا والمدافعين عن حقوق الإنسان للنساء السود وإلى تعرضهم لاعتداءات عنيفة من الجهات الفاعلة الحكومية وغير الحكومية[54]. وفي فرنسا، أعرب عن بشأن مزاعم تعرض الصحفية والمدافعة عن حقوق الإنسان رقية ديالو للمضايقة والمراقبة والترهيب والتشهير بسبب عملها في مجال حقوق المرأة والمنحدرين من أصل أفريقي[55]. وفي غواتيمالا، سلطت منظمات نساء الغاريفونا والنساء الغواتيماليات من أصل أفريقي الضوء على تعرض تلك النساء باستمرار للتمييز والإقصاء والتغييب[56]. وفي نيكاراغوا، تشير التقارير إلى تجريم الناشطات في مجال حماية البيئة المنحدرات من أصل أفريقي، وتعرضهن لأعمال انتقامية والتهديد[57].

26- وقد أكدت المشاورات الأعباء والتحديات الهائلة التي يواجهها نشطاء المجتمع المدني المنحدرين من أصل أفريقي، والتي تفاقمت بسبب عدم كفاية التمويل. وكشفت مراجعة غير حكومية لتمويل المنظمات النسوية في مجتمعات السود في العالم بأسره عام 2023 أن النمط المتمثل في نقص في الموارد والمشاريع قصيرة الأجل يغلب على تمويل الأنشطة الأساسية. وفي سبيل المثال، في عام 2018، تلقت الحركات النسوية السوداء ما بين 0,1 و0,35 في المائة من دولارات المنح السنوية التي تخصصها المؤسسات على صعيد العالم[58].

(53) A/HRC/55/22 والبلاغ HND 3/2023 (بالإسبانية).

(54) انظر https://www.ohchr.org/sites/default/files/documents/issues/defenders/statements/20240419-Brazil-eom-statement.pdf.

(55) انظر البلاغ FRA 11/2023 (بالفرنسية).

(56) A/HRC/52/23.

(57) CEDAW/C/NIC/CO/7-10.

(58) انظر www.hrfn.org/resources/the-dire-state-of-funding-for-black-feminist-movements-and-what-donors-can-do-about-it and https://static1.squarespace.com/static/63e021d24b58945e72d0b01c/t/6455c25b760af64b44a3a2f9/1683341918324/Where+is+the+Money+for+Black+Feminist+Movements.pdf.

الأشخاص الذين يمارسون حرية الدين أو المعتقد

27- في أوروبا، أشارت بعض النساء المسلمات المنحدرات من أصول أفريقية ممن يرتدين الزي الديني إلى "النظرات غير اللائقة" والإيماءات أو التعليقات المسيئة والإهانات اللفظية والاعتداءات الجسدية[59]. ولوحظ التمييز ضد الزعماء الدينيين البرازيليين من أصل أفريقي، والنساء والفتيات السود، والكويلومبولا الذين يمارسون الشعائر الدينية التقليدية في البرازيل، وضد الراستافاريين المنحدرين من أصل أفريقي في غيانا[60]. في أوروغواي، أُبلغ عن حالات التعصب الديني الناجم عن التوصيف التمييزي لأديان ومعتقدات المنحدرين من أصل أفريقي[61].

2- سياقات وعوامل محددة

الوضع الاجتماعي والاقتصادي

28- يمثل الوضع الاجتماعي والاقتصادي عاملاً حاسماً في تجارب معاناة التمييز، حيث يتقاطع الفقر مع العرق بجلاء. وقد أشار تقرير للأمم المتحدة عام 2023 إلى أن المنحدرين من أصل أفريقي في إكوادور يتأثرون بالفقر بشكل غير متناسب، وتكون معدلات الفقر بين النساء مرتفعة أكثر مقارنة بالرجال[62]. وفي جامايكا، أُبلغ عن استمرار الحرمان الاجتماعي والاقتصادي الذي يؤثر بشكل رئيسي على الجامايكيين ذوي البشرة الداكنة[63]. وفي الولايات المتحدة، كشفت بيانات غير حكومية عن وجود أعداد غير متناسبة من السود الذين عانوا من انعدام الأمن الغذائي عام 2022، حيث أن "واحداً من كل ثلاثة أطفال سود لا يملكون فرصة مضمونة للحصول على الغذاء"[64]. وسُلط الضوء على تقاطع العرق والفقر باعتباره عاملاً مهماً يؤثر في أمور أخرى، بما في ذلك السجن الجماعي وعنف الشرطة وكبح الحق في التصويت[65].

تغير المناخ والأراضي

29- وذُكر أن المنحدرين من أصل أفريقي يتأثرون، على نحو غير متناسب، بانعدام العدالة البيئية والكوارث المناخية، بما في ذلك في منطقة البحر الكاريبي[66]. وفي كوستاريكا وغواتيمالا وجمهورية فنزويلا البوليفارية، أفادت التقارير بأن النساء المنحدرات من أصل أفريقي تأثرن بشكل غير متناسب بتغير المناخ وفقدان الموارد الطبيعية[67]. وفي نيكاراغوا، أفادت التقارير بأن الامتيازات الحكومية لاستغلال الموارد الطبيعية أثرت سلباً على سبل عيش النساء والفتيات المنحدرات من أصل أفريقي والمخاطر

(59) انظر https://www.europarl.europa.eu/doceo/document/TA-9-2022-0289_EN.pdf.

(60) CCPR/C/BRA/CO/3 وA/HRC/55/74 والبلاغ GUY 1/2023.

(61) CERD/C/URY/CO/24-26.

(62) A/HRC/56/61/Add.2.

(63) CERD/C/JAM/CO/21-24.

(64) انظر https://www.feedingamerica.org/hunger-in-america/black-communities.

(65) ورقة معلومات مقدمة من المركز القانوني المعني بالفقر في الجنوب.

(66) انظر A/HRC/55/41 وhttps://www.unfpa.org/sites/default/files/pub-pdf/UNFPA%20Climate%20Change%20Brief.pdf.

(67) CEDAW/C/C/CRI/CO/8 وCEDAW/C/GTM/CO/10 وCEDAW/C/VEN/CO/9. انظر أيضاً A/HRC/53/41.

المناخية التي تواجهها[68]. وأشارت إحدى ورقات المعلومات إلى مسائل تتعلق بالأرض وسبل العيش والتنمية وتؤثر على سكان المناطق الساحلية، ولا سيما الكريول والغاريفونا.

30- وسلطت المشاورات الضوء على التدهور البيئي والمشاكل المزمنة المتعلقة بحيازة الأراضي وتملُّكها والاعتراف بها وآثارها على الصحة والأمن الغذائي وسبل العيش، ولا سيما بالنسبة للنساء والفتيات المنحدرات من أصل أفريقي[69]. وفي بعض البلدان، أشارت التقارير إلى تعرض النساء المنحدرات من أصل أفريقي للطرد قسراً من أراضي كنّ يشغلنها أو يستخدمنها عادةً، واستغلال جهات خاصة لتلك الأراضي[70]. وفي عام 2023، أمرت محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان باتخاذ تدابير لجبر ضرر مجتمع غاريفونا في سان خوان بهندوراس وأفراده. ومن الاستنتاجات التي توصلت إليها المحكمة، أن هندوراس لم تمتثل لالتزاماتها بتمليك الأراضي وتحديدها وترسيمها وضمان استغلال الأرض والانتفاع بها[71].

3- أشكال متعددة ومتقاطعة من التمييز في إنفاذ القانون ونظام العدالة الجنائية

إنفاذ القوانين

31- استمر الإعراب عن القلق بشأن تعامل أجهزة إنفاذ القانون مع الأفارقة والمنحدرين من أصل أفريقي في بعض البلدان[72]، ولا سيما فيما يتعلق بالتنميط العنصري، بما في ذلك في إيطاليا والمكسيك والاتحاد الروسي[73]. وفي إكوادور، أشارت التقارير إلى تضرر الذكور الإكوادوريين المنحدرين من أصل أفريقي الذين تتراوح أعمارهم بين 15 و30 عاماً، بوجه خاص؛ وفي إسبانيا، أفادت التقارير بأن الذكور الذين تتراوح أعمارهم بين 16 و40 عاماً، بما في ذلك "الذين يُنظر إليهم على أنهم ... سود"، كانوا الأكثر تضرراً[74]. وفي عام 2024، قضت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان بأن سويسرا انتهكت اتفاقية حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية (الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان)، حيث توافرت قرينة، لم تفلح سويسرا في دحضها، على تعرض صاحب الشكوى لمعاملة تمييزية أثناء التحقق من هويته وفي سياق الإجراءات القضائية التي تلت، ورأت أن ادعاءه التعرض للتمييز بسبب لون بشرته هو ادعاء معقول[75].

32- ووفقاً لدراسة استقصائية أجرتها وكالة الاتحاد الأوروبي للحقوق الأساسية عام 2022 عن المهاجرين وأحفاد المهاجرين من بلدان جنوب الصحراء الكبرى في أفريقيا، كان معدل انتشار عمليات التوقيف التي تنفذها الشرطة أعلى بكثير بين الرجال مقارنة بالنساء وبين صغار السن مقارنة بالكبار[76].

(68) CEDAW/C/NIC/CO/7-10.

(69) انظر أيضاً A/HRC/52/33.

(70) CEDAW/C/C/CRI/CO/8 وCEDAW/C/GTM/CO/10 وCEDAW/C/VEN/CO/9.

(71) انظر www.corteidh.or.cr/docs/casos/articulos/seriec_496_esp.pdf (بالإسبانية).

(72) ورقة معلومات مقدمة من منظمة المجتمعات الدولية، المحدودة.

(73) انظر https://www.ohchr.org/en/press-releases/2024/05/italy-un-experts-racial-justice-law-enforcement-warn-racial-profiling-risk; CERD/C/MEX/CO/22-24، وCERD/C/RUS/CO/25-26، وCERD/C/ARG/CO/24-26، وCERD/C/BOL/CO/21-24، وCERD/C/PRT/CO/18-19، وCERD/C/QAT/CO/22-23، وCCPR/C/IRL/CO/5، وCCPR/C/PAN/CO/4، وCCPR/C/USA/CO/5؛ انظر أيضاً https://www.ohchr.org/en/press-releases/2022/11/china-un-committee-elimination-racial-discrimination-calls-probe-xinjiang.

(74) ورقات معلومات مقدمة من مؤسسة التنمية الاجتماعية الأفريقية – الإكوادورية AZÚCAR ومنظمة الحقوق الدولية في إسبانيا.

(75) انظر https://hudoc.echr.coe.int/eng?i=001-231080 (بالفرنسية).

(76) انظر https://fra.europa.eu/sites/default/files/fra_uploads/fra-2024-addressing-racism-in-policing_en.pdf.

وفي فرنسا، رد مجلس الدولة في فرنسا عام 2023، على دعوى جماعية رفعتها منظمات غير حكومية بالقول إن عمليات التثبت من الهوية التي تتم على أساس سمات بدنية لها علاقة بالأصل الفعلي أو المفترض للشخص، لا يمكن اعتبارها محصورة في حالات معزولة وإنها تعد بمثابة استهتار صارخ بالحظر المفروض على الممارسات التمييزية. غير أن مجلس الدولة رفض الدعوى على أساس أن التدابير التي طالب بها المدعون لا تقع ضمن اختصاصه[77]. وفي عام 2023 أيضاً، رأت محكمة النقض أن عمليات التثبت من الهوية تدخل في صميم عمل الشرطة والدرك المتعلق بالأمن العام، غير أن المفتشيات العامة لا تملك الأدوات اللازمة لمراقبة ما إذا كانت عمليات التثبت من الهوية هذه تمييزية أم لا، مشيرة إلى أن هذه الثغرة تؤثر سلباً على القيام بهذه المهمة بالنظر إلى أن الإحصاءات الإثنية محظورة في فرنسا[78]. وفي المملكة المتحدة، يعتقد 79 في المائة من المشاركين في استطلاع غير حكومي شمل أكثر من 10 000 بريطاني أسود في المملكة المتحدة أن الشرطة لا تزال تطبق إجراءات التوقيف والتفتيش عليهم بأسلوب غير عادل[79].

33- وفي البرازيل، أفادت التقارير بأن إغلاق المدارس والشركات والعيادات الصحية لفترات طويلة أثناء العمليات التي تنفذها الشرطة أثر على النساء اللواتي يتولين عادة مسؤولية رعاية الأطفال [80]. وفي كندا، خلصت لجنة حقوق الإنسان في أونتاريو عام 2023، إلى أن "السود يتعرضون للتمييز العنصري الممنهج والتنميط العنصري والعنصرية ضد السود ... [في سياق] تعاملهم مع دائرة شرطة تورنتو" - يضاف إلى ذلك تعدد الهويات وتقاطعها الذي قد يعقّد أسباب هذه العنصرية ووتيرتها وشدتها[81]. وفي كولومبيا، قالت النساء والأشخاص من ذوي الهويات الجنسانية وأشكال التعبير الجنساني المتنوعة الذين يتعاملون مع موظفي إنفاذ القانون إنهم يشعرون أنهم بلا صوت، وأشاروا إلى المبالغة في فرض النظام في بعض الأماكن العامة، والتحرش والإقصاء وإنكار هوية الأفراد ذوي الهويات الجنسانية وأشكال التعبير المتنوعة، والإهانات التي تنم عن العنصرية وكره النساء، والعنف النفسي[82]. وفي بعض البلدان، تعرض الأطفال المنحدرون من أصل أفريقي، ولا سيما الفتيات، لـ "التحيز والتمييز ضدهم"، حيث أدى التمييز والتحيز إلى التعامل معهم على أنهم بالغون، مما أثر على معاملة الجهات المعنية بإنفاذ القانون والعدالة الجنائية لهم[83]. وعلاوة على ذلك، لوحظ في إحدى ورقات المعلومات أنه عندما يتقاطع العرق مع عوامل أخرى، يتعاظم خطر التعرض للتعذيب أو غيره من أشكال سوء المعاملة، بما في ذلك العنف الجسدي والنفسي والاحتجاز غير القانوني أو خطر الوفاة أثناء الاحتكاك مع موظفين مكلفين بإنفاذ القانون[84].

34- وسُلط الضوء على شواغل تتعلق بالآثار التمييزية وغير المتناسبة لاستخدام موظفي إنفاذ القانون لتقنية التعرف على الوجه وغيرها من التقنيات على المنحدرين من أصل أفريقي. وأظهر الاختبار أن

(77) انظر https://www.conseil-etat.fr/actualites/controles-d-identite-discriminatoires-la-determination-d-une-politique-publique-ne-releve-pas-du-juge-administratif (in French).

(78) انظر https://www.ccomptes.fr/sites/default/files/2023-12/20231206_controles-identite.pdf (بالفرنسية). انظر أيضاً https://www.defenseurdesdroits.fr/controles-didentite-que-dit-le-droit-et-comment-mettre-fin-aux-controles-discriminatoires-565#content-nav-target-8 (بالفرنسية).

(79) انظر https://www.cam.ac.uk/stories/black-british-voices-report.

(80) ورقة معلومات مقدمة من منظمة العفو الدولية.

(81) انظر https://www.ohrc.on.ca/en/book/export/html/33461.

(82) ورقة معلومات مقدمة من Ilex Acción Jurídica وTemblores ONG وAsociación de Economistas Negras.

(83) انظر ورقة المعلومات المقدمة من الرابطة الدولية للحدّ من الأضرار؛ و https://www.prisonpolicy.org/reports/pie2024women.html.

(84) ورقة معلومات مقدمة من رابطة منع التعذيب.

خوارزميات التعرّف على الأشخاص من سِمات وجوههم تخطئ بمعدلات أعلى في التعرف على الأشخاص ذوي البشرة السوداء؛ وأن نماذج الرؤية الحاسوبية، التي تشكل الأساس لتكنولوجيا التعرف على الأشخاص من سمات وجوههم، أكثر عرضة للخطأ في وسم الرجال والنساء السود وتوصيفهم[85].

نظام العدالة الجنائية

35- وسلط تقريرٌ للأمم المتحدة، نُشر عام 2024، الضوء على التأثير غير المتناسب للقوانين والسياسات المتعلقة بالمخدرات وحفظ الأمن على الأشخاص الذين يواجهون أشكالاً متعددة ومتقاطعة من التمييز، بمن فيهم الأشخاص السود[86]. وتفيد التقارير بأن الأفارقة والمنحدرين من أصل أفريقي، في بعض البلدان، تعرضوا، أكثر من غيرهم، للاعتقال والإدانة بتهمة ارتكاب جرائم المخدرات[87]. وفي كندا، أُبلغ عن معدلات غير متناسبة من حالات اعتقال المنحدرين من أصل أفريقي، بما في ذلك الشباب، ومعاملتهم معاملة مختلفة في الاحتجاز وأثناء الإجراءات القانونية[88]. وفي المملكة المتحدة، أفادت التقارير بأن نسبة الأطفال المنحدرين من أصل أفريقي، الذين يعاني الكثير منهم الفقر، هي نسبة غالبة في نظام العدالة الجنائية[89]. وفي الولايات المتحدة، أفادت التقارير بأن المنحدرين من أصل أفريقي يتعرضون أكثر من غيرهم للاحتجاز قبل المحاكمة والأحكام المشددة - بما في ذلك عقوبة الإعدام - فضلاً عن وجودهم بكثرة في نظام السجون، وتعرض السجناء منهم للعمل القسري والاستغلال، مما يديم الظلم التاريخي[90].

حالات الوفاة المنسوبة لموظفي إنفاذ القانون والمساءلة عنها

36- خلصت مفوّضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، في التحليل الذي أجرته عام 2021، لأكثر من 190 حالة وفاة وقع ضحيتها أفارقة وأشخاص ينحدرون من أصل أفريقي في سياق الاحتكاك بموظفي إنفاذ القانون أو على إثر هذا الاحتكاك، إلى أن معظم هؤلاء الضحايا هم من الرجال (80 في المائة)، ولا سيما الشباب (أقل من 30 سنة)، وحوالي 16 في المائة من النساء، و11 في المائة من الأطفال، و4 في المائة من المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وأحرار الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين وأفراد الفئات الجنسانية الأخرى[91].

37- وقدم المفوض السامي في تقارير سابقة، تحديثات بشأن تدابير المساءلة عن سبع حالات لتوضيح السياقات الرئيسية لحدوث الوفيات التي لها علاقة بالشرطة[92]. ويرد أدناه آخر تحديث، وفقاً

(85) ورقة معلومات مقدمة من الشبكة الدولية لمنظمات الحريات المدنية انظر أيضاً A/HRC/53/45 وA/HRC/54/71؛ وhttps://www.hrw.org/sites/default/files/media_2023/10/AI%20Letter%20to%20Congress_0.pdf.

(86) A/HRC/56/52.

(87) ورقة معلومات مقدمة من الرابطة الدولية للحدّ من الأضرار.

(88) انظر https://www.ohchr.org/sites/default/files/documents/issues/detention-wg/statements/20240524-wgad-eom-ca-pf.pdf.

(89) CRC/C/GBR/CO/6-7.

(90) CCPR/C/USA/CO/5؛ البلاغ USA 12/2023 وورقات معلومات مقدمة من جامعة ريفا والمركز القانوني المعني بالفقر في الجنوب ومنظمة Worth Rises.

(91) ورقة غرفة اجتماعات أعدها المفوض السامي بشأن تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية للأفارقة والمنحدرين من أصل أفريقي من الاستخدام المفرط للقوة وغيره من انتهاكات حقوق الإنسان من جانب الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين، وهي متاحة على الموقع الشبكي للمفوضية السامية لحقوق الإنسان: www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/Issues/Racism/A_HRC_47_CRP_1.pdf.

(92) المرجع نفسه، وA/HRC/47/53 وA/HRC/51/53 وA/HRC/54/66.

للمعلومات التي وردت عند إنجاز هذا التقرير. وقد اســـتجابت جميع الدول المعنية لطلب تقديم تحديثات الذي وجهته لها المفوضية السامية لحقوق الإنسان، وترد أدناه ردود الدول وتعليقاتها.

38- وفي الولايات المتحدة، تحولت جريمة قتل جورج فلويد في عام 2020 إلى رمز للانتهاكات الناجمة عن استخدام سلطات إنفاذ القانون للقوة ضد المنحدرين من أصل أفريقي، ولا سيما الرجال. وقد أدانت المحاكم الاتحادية ومحاكم الولاية جميع الضـــباط الأربعة المتورطين بارتكاب جرائم أدت إلى وفاته، وأصـــدرت أحكاماً بحقهم. وفي تشـــرين الثاني/نوفمبر 2023 وكانون الثاني/يناير 2024، على التوالي، رفضـت المحكمة العليا طلبات المراجعة التي تقدم بها ضـابطان. وفيما يتعلق باتخاذ تدابير مسـاءلة على نطاق أوســـع، عقب النتائج التي توصـــلت إليها وزارة العدل في حزيران/يونيه 2023 في تحقيقها المدني المتعلق بمدينة مينيابوليس وإدارة شـرطة مينيابوليس، يجري التفاوض حالياً بشـأن إصـدار محكمة اتحادية حكماً اتفاقياً واجب الإنفاذ[93]. ويتولى خبير مستقل مهمة مراقبة اتفاق التسوية الواجب الإنفاذ أمام محكمة الولاية بين إدارة حقوق الإنســـان في ولاية مينيســـوتا ومدينة مينيابوليس أمام، والذي قدم في آذار/ مارس 2023 بهدف "دعم مدينة مينيابوليس وإدارة شـرطة مينيابوليس وتحميلهما المسـؤولية عن التصـدي لأعمال حفظ الأمن القائمة على أساس العرق من خلال تعزيز السلامة العامة"[94].

39- وفي الولايات المتحدة أيضاً، كان موت بريونا تايلور في عام 2020 مثالاً واضحاً على الحوادث المرتبطة بـــ "الحرب (الجارية) على المخدرات"، حيث يُلقى القبض، في أغلب الأحيان، على أشخاص من أصل أفريقي، بينهم نساء، في عمليات الشرطة ذات الصلة، وهي حوادث لها عواقب وخيمة لا سبيل إلى تداركها ربما. وفي تشـــرين الثاني/نوفمبر 2023، لم تتمكن هيئة محلفين في المحكمة الاتحادية من التوصـــل إلى حكم بالإجماع بشـــأن اتهام ضـــابط بانتهاك الحقوق المدنية "لإقدامه على إطلاق النار من ســـلاحه الوظيفي باتجاه شـقة تايلور"[95]. ومن المقرر أن تبدأ إعادة المحاكمة بالتهم نفســـها في تشـــرين الأول/أكتوبر 2024. وينتظر أحد الضـــباط صـــدور الحكم عليه بعد إقراره بالتهم الموجهة إليه بارتكاب جرائم اتحادية، بينما ينتظر ضـــابطان آخران المحاكمة. وفيما يتعلق باتخاذ تدابير مســـاءلة أوســـع نطاقاً، بدأت وزارة العدل وحكومة لويزفيل مترو وإدارة شـرطة مقاطعة لويزفيل في شـباط/فبراير 2024 مفاوضـات للتوصل إلى حكم اتفاقي واجب الإنفاذ أمام المحكمة لتصحيح استنتاجات وزارة العدل التي تفيد بأن حكومة المقاطعة وإدارة الشرطة مارستا "سلوكاً أو ممارسة ينتهك دستور الولايات المتحدة وقانونها الاتحادي"[96]. وذكرن الولايات المتحدة أن شـعبة الحقوق المدنية في وزارة العدل الأمريكية تجري حالياً 13 تحقيقاً بشـأن وكالات إنفاذ القانون.

40- وفي فرنسا، كانت وفاة أداما تراوري عام 2016 خير مثال على مقتل شاب من أصل أفريقي في حي فقير في سياق عملية المراقبة والتفتيش. وفي أيار/مايو 2024، أيدت محكمة عليا قراراً قضائياً صدر في آب/أغسطس 2023 ويقضـي بعدم وجود أسـاس لمقاضـاة رجال الدرك المعنيين. وفي الشـهر نفسـه، طعنت أسرة الضحية في هذا القرار لدى محكمة النقض.

(93) انظر https://www.justice.gov/d9/2023-06/minneapolis_findings_report.pdf.

(94) انظر https://mn.gov/mdhr/mpd/monitor.

(95) انظر https://www.justice.gov/opa/pr/current-and-former-louisville-kentucky-police-officers-charged-federal-crimes-related-death.

(96) انظر https://louisvilleky.gov/news/doj-and-metro-government-begin-preliminary-consent-decree-negotiations and https://www.justice.gov/opa/pr/justice-department-finds-civil-rights-violations-louisville-metro-police-department-and.

41- وفي المملكة المتحدة، قدمت وفاة كيفن كلارك في عام 2018 مثالاً للحالات التي يقوم فيها رجل الشرطة بدور المسعف لشخص يعاني من أزمات الصحة النفسية، مما يطرح مسائل متقاطعة تتعلق بالعرق والإعاقة. وفي أيار/مايو 2023، استكمل المكتب المستقل لسلوك الشرطة تحقيقاً جديداً في ملابسات وفاة السيد كلارك. وفي آب/أغسطس 2023، أعلن المكتب أنه قرر عدم إحالة ملف الأدلة إلى دائرة الادعاء الملكية للنظر في الملاحقة الجنائية. وأعلن أيضاً أنه من المزمع اتخاذ إجراءات قضائية بحق اثنين من ضباط جهاز شرطة العاصمة لارتكابهما خطأ جسيماً، وكذلك بحق ضابط ثالث للإخلال الجسيم بواجب الوظيفة. وأوصى كذلك بإجراء عملية مراجعة قائمة على الممارسة التأملية لسلوك ضابط رابع أثناء نقل السيد كلارك إلى سيارة الإسعاف[97]. وأشارت المملكة المتحدة إلى أن دائرة شرطة العاصمة تواصل جلسات الاستماع.

42- وفي كولومبيا، تعد وفاة جانر (هانر) غارسيا بالومينو في عام 2020 مثالاً على وفاة شاب من أصل أفريقي في سياق تدخل الشرطة لمكافحة العصابات. وفي حزيران/يونيه 2023، وُجهت إلى ضابط شرطة تهمة القتل العمد. وفي تشرين الثاني/نوفمبر 2023، أُحيلت المسألة القانونية الأولية المتعلقة بتحديد ما إذا كانت القضية تندرج ضمن اختصاص المحاكم العادية أو المحاكم الجنائية العسكرية إلى المحكمة الدستورية. وفيما يتعلق بالدعوى المدنية، عُقدت جلسات استماع في الفترة من آذار/مارس إلى أيار/مايو 2024. ولا تتوفر معلومات إضافية بشأن الوضع الحالي لضابط الشرطة المذكور.

43- أما في البرازيل، فإن وفاة لوانا باربوسا دوس ريس سانتوس عام 2016، أثناء عملية المراقبة والتفتيش في البرازيل، تعتبر مثالاً لأشكال التمييز المتقاطع التي تواجهها النساء المثليات المنحدرات من أصل أفريقي، والتي تتفاقم بسبب الفقر. وفي آب/أغسطس 2023، أعادت محكمة العدل العليا إدراج الظروف المشددة للعقوبة في تهم القتل الموجهة ضد ثلاثة من ضباط الشرطة العسكرية. وفي أيلول/سبتمبر 2023، رفضت المحكمة العليا استئناف المدعى عليهم لهذا القرار. وفي تشرين الأول/أكتوبر 2023، استأنف أحد المتهمين أمام المحكمة العليا بحجة أن اختصاص النظر في هذه المسألة ينبغي أن يسند إلى القضاء العسكري أو ألا يؤخذ بالظروف المشددة للعقوبة. وينتظر البت في هذا القرار. وأغلقت إجراءات التأديب الإداري بحق الضباط لعدم كفاية الأدلة. وفيما يتعلق بالدعوى المدنية، لا يزال تنفيذ الحكم الصادر في آب/أغسطس 2022 بمنح والدة السيدة دوس ريس سانتوس وابنها تعويضاً مالياً عن الأضرار المعنوية معلقاً لأسباب منها أن قيمة هذا التعويض يجري تقديره. وفي تشرين الأول/أكتوبر 2023، بدأ ابنها يتقاضى معاشاً تقاعدياً شهرياً، من المقرر أن يستمر تسديده حتى يبلغ الخامسة والعشرين من العمر.

44- وفي البرازيل أيضا، تقدم قضية وفاة جواو بيدرو ماتوس بينتو في عام 2020 مثالاً على تنفيذ عملية لمكافحة المخدرات في حي فقير، وعلى التأثير غير المتناسب لبعض سياسات الأمن العام على المجتمعات المحلية التي ينحدر أغلبية سكانها من أصل أفريقي، بما في ذلك على الأطفال. وفي كانون الثاني/يناير 2024، قُدمت المرافعات النهائية في المرحلة الأولى من محاكمة ثلاثة من ضباط الشرطة المدنية الذين وجهت لهم تهمة القتل العمد المزدوج المقترن بظروف مشدِّدة. وفي 9 تموز/يوليه 2024، أصدر القاضي حكماً يقضي ببراءة هؤلاء الضباط بإجراءات موجزة، بحجة أنهم تصرفوا دفاعاً عن النفس. وأعلنت العائلة أنها ستستأنف الحكم[98]. وفي أيلول/سبتمبر 2023، أُلغيت التدابير الاحترازية التي كانت تقضي بإيقاف الضباط عن أداء وظائفهم العامة. وفيما يتعلق بالدعوى المدنية، أمر أحد القضاة في

(97) انظر https://www.policeconduct.gov.uk/news/three-met-police-officers-face-hearings-following-reinvestigation-kevin-clarkes-death.

(98) انظر https://defensoria.rj.def.br/noticia/detalhes/29947-Nota-Caso-Joao-Pedro (in Portuguese).

تشرين الأول/أكتوبر 2023، ولاية ريو دي جانيرو بدفع تعويض مالي عن الأضرار المعنوية للعائلة، بينما رفض المطالبة بجبر الضرر غير المالي في هيئة إقرار بالمسؤولية وتقديم اعتذار وإقامة نصب تذكاري. واستأنف الطرفان هذا القرار في كانون الثاني/يناير 2024. وفيما يتعلق باتخاذ تدابير مساءلة على نطاق أوسع، أُعلن تاريخ 18 أيار/مايو "يوم الكفاح الحي للشباب السود – جواو بيدرو ماتوس" بموجب القانون في آذار/مارس 2024، ونص هذا القانون على أن تشجع ولاية ريو دي جانيرو على تنظيم فعاليات ومناقشات سنوياً، ولا سيما بشأن قضايا العنصرية، خلال شهر أيار/مايو[(99)].

45- واستمر الإبلاغ عن الاستخدام المفرط للقوة[(100)] وعن وقوع حالات وفاة بين المنحدرين من أصل أفريقي على أيدي موظفي إنفاذ القانون في العديد من البلدان[(101)]. ففي البرازيل، أدت عمليات القتل خارج نطاق القضاء والتعذيب المزعومة خلال مداهمات الشرطة ذات الطابع العسكري الشديد في الأحياء الفقيرة في البرازيل إلى وفيات وإصابات أغلبها بين البرازيليين المنحدرين من أصل أفريقي، ومن بينهم نساء حوامل وأطفال[(102)]. وفي المملكة المتحدة، تفيد التقارير بأن "السود يمثلون 19,5 في المائة من الوفيات التي حدثت بسبب استخدام الشرطة للقوة مع أنهم يشكلون 4 في المائة فقط من السكان في الفترة من 2012 إلى2013 ومن 2021 إلى 2022 ... [وهو] معدل غير متناسب ... خاصة في حالات الوفاة الناجمة عن القنابل الصوتية واستخدام العصي والصواعق الكهربائية"[(103)]. وفي الولايات المتحدة، أشارت بيانات غير حكومية إلى أنه بين عامي 2013 و2023، كان احتمال قتل السود على يد الشرطة، في المتوسط، "أكبر بثلاث مرات تقريباً من احتمال قتل البيض"، وتكاد هذه النسبة ترتفع إلى أربعة أضعاف عندما يكون الضحية أعزل[(104)].

46- واستمر عدم تحمل المسؤولية تجاه الضحايا وعائلاتهم عن استخدام القوة المفرطة والمميتة[(105)]. وتتحمل الأمهات وغيرهن من قريبات ضحايا عنف الشرطة العبء الأكبر المطالبة بالعدالة والإنصاف، وهو عبء له آثار سلبية على صحتهن البدنية والنفسية من دون أن تقدم لهن الدولة الدعم الكافي[(106)].

(99) انظر https://leisestaduais.com.br/rj/lei-ordinaria-n-10298-2024-rio-de-janeiro-institui-o-dia-18-de-maio-como-o-dia-de-luta-jovem-preto-vivo-joao-pedro-matos-pinto?origin=instituicao (in Portuguese).

(100) انظر CERD/C/ITA/CO/21 وCERD/C/MAR/CO/19-21 وCERD/C/NIC/CO/15-21 وCERD/C/PRT/CO/18-19؛ و https://www.ohchr.org/en/press-releases/2023/07/statement-france-un-committee-elimination-racial-discrimination.

(101) Conference room paper of the International Independent Expert Mechanism to Advance Racial Justice and Equality in the Context of Law Enforcement on its visit to the United States of America, available on the OHCHR website at https://www.ohchr.org/en/documents/country-reports/ahrc54crp7-international-independent-expert-mechanism-advance-racial؛ ورقات معلومات مقدمة من منظمة العفو الدولية، وجمعية العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي – غيانا، ومنظمة Ilex Acción Jurídica، ومنظمة Temblores غير الحكومية، ورابطة الاقتصاديين السود.

(102) CAT/C/BRA/CO/2. انظر أيضاً https://www.ohchr.org/en/press-releases/2023/12/brazil-government-must-intensify-efforts-ensure-racial-justice-and-redress.

(103) ورقة معلومات مقدمة من منظمة INQUEST.

(104) انظر https://mappingpoliceviolence.org.

(105) CCPR/C/BRA/CO/3، وCCPR/C/USA/CO/5، وورقة معلومات مقدمة من منظمة "أمهات ضد وحشية الشرطة". انظر أيضاً https://www.ohchr.org/en/press-releases/2023/12/brazil-government-must-intensify-efforts-ensure-racial-justice-and-redress.

(106) ورقة غرفة اجتماعات أعدها المفوض السامي بشأن تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية للأفريقيين والمنحدرين من أصل أفريقي من الاستخدام المفرط للقوة وغيره من انتهاكات حقوق الإنسان على يد الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين؛ ورقات معلومات مقدمة من منظمة العفو الدولية ومنظمة أمهات ضد وحشية الشرطة.

وعلاوة على ذلك، أفادت التقارير بأن التحقيقات في الوفيات الناجمة عن إجراءات أجهزة الدولة في العديد من البلدان لم تتطرق إلى الانتماء العرقي للمتوفين أو للدور المحتمل للعنصرية[107].

دال- الأسباب الجذرية والدوافع

47- إن العنصرية النظمية وأشكال التمييز المتعدد والمتقاطع ضد الأفارقة والمنحدرين من أصل أفريقي متجذرة في إرث الاستعباد والاستعمار، إلى جانب التحيز الجنساني، والسيطرة الذكورية، وكره النساء، وكراهية الأجانب، وكراهية المثلية الجنسية، والتمييز لصالح الأشخاص غير ذوي الإعاقة وغيرها من أنظمة القمع. وعلاوة على ذلك، لا تقر أي دولة بالماضي بشكل كامل، ولا تأخذ في الاعتبار بصورة شاملة، آثاره على حياة الأفارقة والمنحدرين من أصل أفريقي اليوم، ولا تعمل على استئصال أسبابه الجذرية ودوافعه وحوافزه[108]. وقد لوحظ خلال المشاورات أن العدالة التعويضية يجب أن يشمل تحقيق "تحول جذري في السلطة والثروة" وتغيير سياسات وممارسات الدول وقطاع الأعمال وغيرهما. وأقرت كوستاريكا في ورقة المعلومات التي قدمتها بأن أسباب ودوافع التمييز المتقاطع ضد المنحدرين من أصل أفريقي تشمل عوامل تاريخية، بما في ذلك الاسترقاق، والتمييز العنصري الهيكلي ذي الصلة، والقوالب النمطية، واستمرار اللامساواة والتفاوت بين الأقاليم والظروف الاجتماعية والاقتصادية. وعلاوة على ذلك، سُلط الضوء، خلال المشاورات، على دور الجهات الفاعلة – بما في ذلك الجهات التي تتمتع بموارد كبيرة وعلاقات مع المسؤولين الحكوميين – التي تؤجج الكراهية والتوترات العرقية والانقسامات والعنف، في إدامة العنصرية وإعاقة التغيير في بعض البلدان.

48- وفيما يتعلق بالنساء والفتيات المنحدرات من أصل أفريقي، يخلق التسلسل الهرمي العرقي المؤسسي الناجم عن إرث الماضي، إلى جانب المعتقدات والممارسات القائمة على النظرة الدونية للمرأة "مأزقاً مزدوجاً"[109]. وأشير أيضاً، خلال المشاورات إلى القوالب النمطية العرقية والجنسانية الضارة والمعاملة والممارسات التمييزية الناجمة عن النظام الأبوي وكراهية المثلية الجنسية وكراهية المتحولين جنسياً، وهي من موروثات الاستعمار والاستعباد، التي لا تزال تحدد شكل تجارب النساء والأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي – بما في ذلك داخل مجتمعاتهم[110]. وأفيد بأن الفتاة السوداء حين تنعت بالشبقية، انسجاماً مع الصورة النمطية السائدة، "فإنه يُبالغ في تقدير عمر الفتاة السوداء ونضجها الجسدي والجنسي (أي أنها تعامل على أنها شخص بالغ)، مما يجعل الكبار يقسون أكثر في معاقبتها ... ويكون نصيبها من التعاطف والرعاية الحماية التي تقدم لها من الإيذاء الجنسي أقل مما تحظى به الفتاة البيضاء"[111]، مما يسهل تعرضها للعنف الجنسي. وقد سهل التصوير النمطي للفتاة السوداء على أنها قوية ممارسة العنف ضدها، بما في ذلك من قبل الشرطة؛ أما الصورة النمطية السائدة عنها على أنها غير جديرة بالثقة فتحد من إمكانية وصولها إلى العدالة[112].

(107) ورقات معلومات مقدمة من منظمة العفو الدولية ومنظمة INQUEST.

(108) ورقة غرفة اجتماعات أعدها المفوض السامي بشأن تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية للأفريقيين والمنحدرين من أصل أفريقي من الاستخدام المفرط للقوة وغيره من انتهاكات حقوق الإنسان على يد الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين.

(109) انظر https://www.unfpa.org/sites/default/files/resource-pdf/UNFPA_MM_Analysis-July2023.pdf.

(110) انظر أيضاً A/78/227.

(111) انظر https://www.unfpa.org/sites/default/files/resource-pdf/UNFPA_MM_Analysis-July2023.pdf.

(112) ورقة معلومات مقدمة من Ilex Acción Jurídica وTemblores ONG وAsociación de Economistas Negras.

هاء - التدابير التي تهدف إلى دمج التحليلات والنهج التقاطعية

49- سلطت الدول وجهات أخرى الضوء في ورقات المعلومات التي قدمتها على التدابير التشريعية وتدابير أخرى ترمي إلى إدراج تحليل أو نهج تقاطعي [113]. فأشارت البرازيل إلى خطة شباب سود أحياء لعام 2024، التي وُضعت في إطار عملية تشاورية تهدف إلى وضع إجراءات شاملة للحد من العنف المميت وغيره من أوجه الضعف الاجتماعي التي تؤثر على الشباب السود؛ وإلى المشروع الوطني للكاميرات الجسدية الذي يتوخى الإسهام في منع حالات الوفاة بعد تدخل الشرطة وتوضيح ملابسات وقوعها[114]. وأشارت كولومبيا إلى المبادئ التوجيهية التي وضعتها من أجل إدماج نهج تفاضلي وتقاطعي بطريقة شاملة في جمع البيانات ونشرها وأكدت ضرورة تنفيذ هذه المبادئ التوجيهية. وأشارت إسبانيا إلى القانون رقم 2022/15 المتعلق بالمساواة في المعاملة وعدم التمييز، والذي يدل على اتباع نهج شامل لجميع الأسس التي يُحظر على أساسها التمييز في التشريعات الأوروبية ذات الصلة، ويذكر التمييز المتقاطع والمتعدد الجوانب؛ والإشارات المتعلقة بالتمييز المتقاطع في الإطار الاستراتيجي للمواطنة والإدماج ضد العنصرية وكراهية الأجانب (2023-2027).

50- وفي كندا، هناك خطط استراتيجية أو خطط عمل اعتمدت في الآونة الأخيرة تعترف بتنوع تجارب مجتمعات السود في كندا، وحددت إجراءات مصممة خصيصاً لتلبية احتياجات مختلف فئات هذه المجتمعات[115]. وفي عام 2022، بحثت اسكتلندا السبل الممكنة لتطبيق التقاطعية في وضع السياسات وتحليلها، ولاحظت عدم وجود بيانات تقاطعية عن النتائج، وأن عملية وضع السياسات نادراً ما تتبنى نهجاً تقاطعياً[116]. وفي قرار اعتُمد عام 2022، سلط البرلمان الأوروبي الضوء على التمييز المتقاطع والوضع الاجتماعي والاقتصادي ولا سيما بالنسبة للنساء المنحدرات من أصل أفريقي. وأكد أنه يجب أن تعالج عملية وضع السياسات في الاتحاد الأوروبي أشكال التمييز المتقاطعة وتقضي عليها، بما في ذلك من خلال التشريعات والسياسات التي يعتمدها الاتحاد الأوروبي؛ وشدد على ضرورة أن تتخذ الدول خطوات تهدف إلى جمع البيانات المتعلقة بالمساواة[117].

51- وأجرت بعض المحاكم تحليلاً تقاطعياً. وفي قضية تتعلق بالبرازيل، قضت محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان في عام 2020، بأن "تقاطع عوامل التمييز ... زاد من الحرمان النسبي للضحايا المزعومين ... الذين تجمع بينهم عوامل التمييز المحددة التي يختص بها الأشخاص الذين يعانون الفقر، والنساء والأشخاص المنحدرون من أصل أفريقي، ولكنهم يعانون، فوق ذلك، شكلاً محدداً من أشكال التمييز بسبب تضافر كل هذه العوامل، وفي بعض الحالات، يحدث ذلك لكون الضحية امرأة أو فتاة أو

(113) ورقة معلومات مقدمة من اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان (نيجيريا).

(114) انظر أيضاً https://www.planalto.gov.br/ccivil_03/_ato2023-2026/2024/decreto/d11956.htm (in Portuguese).

(115) انظر https://www.canada.ca/en/immigration-refugees-citizenship/corporate/mandate/anti-racism-strategy/vision.html, https://www.canada.ca/en/immigration-refugees-citizenship/corporate/mandate/anti-racism-strategy/value.html and https://www.toronto.ca/wp-content/uploads/2022/11/9875-EDC-TORONTO-ACTION-PLAN-TO-CONFRONT-ANTI-BLACK-RACISM.pdf.

(116) انظر https://www.gov.scot/publications/using-intersectionality-understand-structural-inequality-scotland-evidence-synthesis/pages/2, https://www.gov.scot/publications/fairer-scotland-anti-racist-employment-strategy/pages/6 and https://www.gov.scot/publications/scottish-government-race-recruitment-retention-action-plan-instigation-change/pages/5.

(117) انظر https://www.europarl.europa.eu/doceo/document/TA-9-2022-0289_EN.pdf and https://www.europarl.europa.eu/doceo/document/TA-9-2022-0389_EN.html.

لكونها فتاة وحامل"[118]. وفي عام 2020، أكدت المحكمة الدستورية في جنوب أفريقيا أن العاملات المنزليات هن في الغالب نساء سوداوات يعانين من التمييز لأسباب متقاطعة تتعلق بالعرق والجنس والطبقة، وأن التقاطعية تتطلب من المحاكم دراسة خصائص الأفراد أو المجموعات والسياق الذي يعيشون فيه، وكذلك التاريخ الاجتماعي والقانوني للمعاملة التي تلقاها من المجتمع[119].

التحديات التي تواجه تفعيل التقاطعية

52- لا تزال هناك تحديات، بما في ذلك اختلاف وجهات النظر بين بعض الدول بشأن استخدام عبارة "أشكال التمييز المتقاطعة"[120]. وقد أشارت المفوضية السامية لحقوق الإنسان وآليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان إلى عدم وجود تعريف للتمييز العنصري في التشريعات أو عدم وجود تشريعات مناهضة للتمييز، تشمل أشكال التمييز المباشر وغير المباشر والمتقاطع في المجالين العام والخاص؛ ودعت الدول على وجه الخصوص إلى اعتماد تشريعات شاملة لمكافحة التمييز[121]. ولوحظ أن القوانين والسياسات المعمول بها لمعالجة أشكال التمييز المتقاطعة ضد المرأة تطبق في نطاق محدود[122].

53- ولا يزال عدم توفر بيانات مصنفة حسب العرق أو الأصل الإثني وما إلى ذلك من العوامل تتيح إجراء تحليلات تقاطعية من التحديات الرئيسية؛ فهو يعيق تطوير السياسات والتدخلات المحددة الهدف ويؤدي إلى حجب بعض القضايا[123]. وحتى عندما تُجمع البيانات بشأن مختلف الأسس، فإنها تُعرض، على ما يبدو، منفردة مما يعيق تحليلها باتباع نهج تقاطعي[124]. وشُدد على الأهمية القصوى للبيانات النوعية في تفسير البيانات الكمية تفسيراً دقيقاً[125].

54- ومن التحديات الأخرى، عدم كفاية التدابير المتخذة لمعالجة القوالب النمطية العرقية الضارة المنتشرة، مقترنةً بالقوالب النمطية القائمة على نوع الجنس وغيرها من القوالب النمطية ضد النساء والفئات

(118) انظر https://www.corteidh.or.cr/docs/casos/articulos/seriec_407_esp.pdf (in Spanish), cited in https://www.oas.org/en/iachr/reports/pdfs/desca-afro-en.pdf.

(119) انظر https://www.saflii.org/za/cases/ZACC/2020/24.pdf.

(120) A/HRC/55/75.

(121) انظر https://www.ohchr.org/en/publications/policy-and-methodological-publications/protecting-minority-rights-practical-guide؛ وCERD/C/ARG/CO/24-26، وCERD/C/ITA/CO/21، وCERD/C/RUS/CO/25-26، وE/C.12/BRA/CO/3، وE/C.12/PRT/CO/5، وCEDAW/C/HUN/CO/9، وCEDAW/C/JAM/CO/8، وCEDAW/C/NIC/CO/7-10، وCCPR/C/KOR/CO/5. انظر أيضاً https://equineteurope.org/wp-content/uploads/2022/03/Expanding-the-List-of-Grounds-in-Non-discrimination-Law_Equinet-Report.pdf.

(122) CEDAW/C/C/CRI/CO/8 وCEDAW/C/GTM/CO/10 وCEDAW/C/URY/CO/10 وCEDAW/C/VEN/CO/9.

(123) A/HRC/54/71؛ ورقة غرفة اجتماعات لآلية الخبراء الدولية المستقلة المعنية بالنهوض بالعدالة والمساواة العرقيتين في سياق إنفاذ القانون عن زيارتها إلى الولايات المتحدة الأمريكية؛ ورقات معلومات مقدمة من Centro de Estudios Afrodiaspóricos, Universidad ICESI; Diáspora Africana de la Argentina (DIAFAR). ورقة مقدمة من Ilex Acción Jurídica وTemblores ONG وAsociación de Economistas Negras. ومنظمة الحقوق الدولية في إسبانيا. انظر https://www.unfpa.org/sites/default/files/resource-pdf/UNFPA_MM_Analysis-July2023.pdf, https://www.europarl.europa.eu/doceo/document/TA-9-2022-0289_EN.pdf and https://www.canada.ca/en/canadian-heritage/campaigns/anti-racism-engagement/what-we-heard.html.

(124) ورقة معلومات مقدمة من الرابطة الدولية للحدّ من الأضرار.

(125) A/HRC/54/71.

الأخرى من المنحدرين من أصل أفريقي[126]؛ وعدم اتخاذ تدابير خاصة مؤقتة أو عدم فعالية تنفيذها أو إنهاء التدابير القائمة[127]؛ ونقص الموارد المالية والبشرية والتقنية لضمان التنفيذ الفعال وآليات رصد – يشارك فيها السكان المنحدرون من أصل أفريقي بدور فعال – لتقييم الأثر[128].

55- وخلال المشاورات، لوحظ أن العديد من الدول والجهات الأخرى لا تزال تنكر وجود العنصرية النظمية وتأثيرها. وأُشيرَ إلى تزايد المحاولات الرامية إلى إسكات الأصوات التي تسلط الضوء على العنصرية النظمية وجذورها التاريخية، ومحو تاريخ الاستعباد والاستعمار وفصله عن التجارب التي يعيشها الأفارقة والمنحدرون من أصل أفريقي. وأكد المشاركون أن الأنظمة والهياكل السياسية والاقتصادية الحالية تديم أنظمة القمع والتبعية المتشابكة. وعلاوة على ذلك، أكدوا أن صانعي القرار غالباً ما يعتبرون النهج التقاطعي بمثابة عائق وينظرون إلى القضايا من منظور واحد، فتكون النتيجة أن السياسات تغفل، في الغالب، الاختلافات المعقدة بين السكان ولا تكون في خدمة جميع شرائح المجتمع على نحو كافٍ[129].

واو- أمثلة توضيحية للإجراءات الأخرى الرامية إلى النهوض بالعدالة والمساواة العرقيتين

56- سلطت الدول في ورقات المعلومات التي قدمتها الضوء على التدابير التشريعية وغيرها من التدابير الرامية إلى التصدي للعنصرية والتمييز العنصري، بما في ذلك في الأرجنتين وكوبا والمغرب[130]. وأشارت كولومبيا إلى الإجراءات المتخذة لمعالجة بعض الأخطاء الفنية في تعداد 2018، والتي أثرت سلباً على صياغة السياسة العامة، فنجم عن ذلك ارتفاع في عدد الأشخاص الذين عرّفوا بأنهم ينتمون إلى مجتمعات السود، والكولومبيين المنحدرين من أصل أفريقي، والريزال والبالينكويرا من 6 إلى أكثر من 9 في المائة من إجمالي السكان. وأشارت كولومبيا كذلك إلى خطتها الإنمائية الوطنية (2022-2026)، التي تطرح تغيير العلاقة بين الدولة والمجتمعات المحلية لزيادة الضمانات المتعلقة بحقوقها والتغلب على أوجه عدم المساواة الهيكلية وتعزيز مشاركة هذه المجتمعات. وذكرت كوستاريكا أن السلطة القضائية في كوستاريكا تعكف على النظر في عملية تشاور وتشارك في البناء لفائدة المنحدرين من أصل أفريقي تماشياً مع القانون المتعلق بإجراءات العمل الإيجابي.

57- وفيما يتعلق بمواجهة إرث الاستعمار والاستعباد، نص إعلان أكرا بشأن التعويضات في عام 2023 على التزامات شتى، بما في ذلك بحث الخيارات القانونية والقضائية للتعويضات[131]. وفي عام 2023، أقرّ رؤساء دول أو حكومات الاتحاد الأوروبي وجماعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ورؤساء المجلس الأوروبي والمفوضية الأوروبية "بالمعاناة التي يعجز اللسان عن وصفها ... نتيجة لتجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي" وأعربوا عن أسفهم العميق إزاء هذه المعاناة. وأعربوا عن

(126) CERD/C/BOL/CO/21-24 وCEDAW/C/C/CRI/CO/8 وCEDAW/C/VEN/CO/9.

(127) انظر CEDAW/C/GTM/CO/10، وCEDAW/C/NIC/CO/7-10، وCEDAW/C/URY/CO/10، وCEDAW/C/VEN/CO/9، وE/C.12/YEM/CO/3؛ وhttps://tbinternet.ohchr.org/_layouts/15/treatybodyexternal/Download.aspx?symbolno=INT/CERD/SWA/9854&Lang=en.

(128) CERD/C/BOL/CO/21-24 وCEDAW/C/C/CRI/CO/8.

(129) انظر ايضاً https://www.bosch-stiftung.de/sites/default/files/documents/2023-05/Transformative%20power%20of%20intersectionality%20_%20Robert%20Bosch%20Stiftung.pdf.

(130) ورقات معلومات مقدمة من الأرجنتين والبرازيل وكوبا وكوستاريكا وكولومبيا والمغرب.

(131) انظر https://au.int/sites/default/files/decisions/43383-Declaration_-_CIDO_.pdf.

"التأييد الكامل للمبادئ والعناصر ذات الصلة الواردة في إعلان وبرنامج عمل ديربان، بما في ذلك الإقرار بأن ... الرق وتجارة الرقيق جريمة ضد الإنسانية"[132].

58- وقدمت ألمانيا "اعتذاراً عن المعاناة التي تسببت فيها المستعمرون في " جمهورية تنزانيا المتحدة[133]. وفي الولايات المتحدة، استمرت المبادرات على مستوى الولايات، بينما لم تعثر مشروع القانون الفيدرالي H.R.40 – الذي يتوخى إنشاء لجنة لدراسة ووضع مقترحات لتعويض الأمريكيين المنحدرين من أصل أفريقي[134]. وفي تموز/يوليه 2023، قُدم استئناف على إثر رفض دعوى قضائية تطالب بتعويضات للناجين من مذبحة تولسا العرقية عام 1921[135]. وفي البرازيل، بدأ المدعون العامون في البرازيل تحقيقاً مدنياً في الصلة التاريخية لأحد بنوك البلد بالاستعباد[136]. وفي أوروغواي، أفادت التقارير بأن التدابير المتخذة لمعالجة انتهاكات حقوق السكان المنحدرين من أصل أفريقي بين عامي 1973 و1985 لم تشمل تقديم تعويضات شاملة[137].

59- وفي عام 2023، سعى تقرير براتل بشأن التعويض عن الرق عبر المحيط الأطلسي إلى تحديد عناصر التعويضات عن هذا الرق في الأمريكتين ومنطقة البحر الكاريبي والضرر المستمر بعد الاسترقاق[138]. ودعت منظمات المجتمع المدني إلى إنشاء لجنة مستقلة للإشراف على إعادة فرنسا للديون التي كان على المستعبدين السابقين دفعها مقابل الاعتراف باستقلال هايتي[139]. وتواصلت الدعوات إلى إصلاح المناهج الدراسية وتدريس تاريخ الاستعمار والاستعباد، وتاريخ المنحدرين من أصل أفريقي وثقافتهم وإسهاماتهم، بما في ذلك في الأرجنتين وألمانيا والبرتغال[140]. وتواصلت المبادرات المتعلقة بالمؤسسات التجارية والمجموعات الدينية والمتاحف[141].

(132) انظر https://data.consilium.europa.eu/doc/document/ST-12000-2023-INIT/en/pdf.

(133) انظر https://www.auswaertiges-amt.de/en/newsroom/news/mangi-meli/2647600.

(134) انظر https://oag.ca.gov/ab3121/report, https://wshfc.org/covenant, https://www.sf.gov/sites/default/files/2023-07/AARAC%20Reparations%20Final%20Report%20July%207%2C%202023.pdf and https://www.nysenate.gov/legislation/bills/2023/A7691.

(135) انظر https://www.hrw.org/world-report/2024/country-chapters/united-states.

(136) انظر https://www.theguardian.com/world/2023/sep/29/brazil-bank-banco-do-brasil-slavery-ties-reparations and https://www.bb.com.br/pbb/pagina-inicial/imprensa/n/67706/bb-anuncia-acoes-para-promover-a-igualdade-etnico-racial-e-combater-o-racismo-estrutural-no-pais#/ (in Portuguese).

(137) CERD/C/URY/CO/24-26.

(138) انظر https://www.brattle.com/insights-events/publications/brattle-consultants-quantify-reparations-for-transatlantic-chattel-slavery-in-pro-bono-paper.

(139) انظر https://www.theguardian.com/world/2024/apr/18/haiti-france-reparations.

(140) انظر CERD/C/ARG/CO/24-26، وCERD/C/DEU/CO/23-26، وCERD/C/PRT/CO/18-19، وCERD/C/ITA/CO/21، وCERD/C/MEX/CO/22-24، وCERD/C/QAT/CO/22-23، وCERD/C/URY/CO/24-26؛ ورقة معلومات مقدمة من مؤسسة ملومبا الدولية للأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي؛ وhttps://rm.coe.int/ecri-factsheet-anti-black-racism-19032024-eng/1680aef79b.

(141) انظر https://www.lloyds.com/news-and-insights/news/lloyds-announces-inclusive-futures-to-create-more-equitable-market-and-society, https://www.churchofengland.org/sites/default/files/2024-03/church-commissioners-for-england-oversight-group-report-to-the-board-of-governors.pdf, https://www.theguardian.com/world/2024/jan/23/spain-to-review-museums-and-enable-them-to-

ثالثاً- عمل المفوضية السامية لحقوق الإنسان من أجل تعزيز العدالة والمساواة العرقيتين

60- ظل موضوع الإصغاء الفعال والتحاور مع المنحدرين من أصل أفريقي يشكل محور أعمال المفوضية السامية المتعلق بالعدالة والمساواة العرقيتين، مع الحرص على أن تحظى التجارب التي عاشوها بالاعتبار وتعبر عن معارفهم وخبراتهم. وعقدت المفوضية السامية لحقوق الإنسان مشاورات حضورية مع نشطاء المجتمع المدني المنحدرين من أصل أفريقي من الأمريكتين في تشرين الأول/أكتوبر وكانون الأول/ديسمبر 2023 وأيار/مايو 2024، ومشاورات افتراضية، معظمها مع نشطاء المجتمع المدني المنحدرين من أصل أفريقي، من أمريكا الشمالية وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وأوروبا.

61- وعملت المفوضية السامية لحقوق الإنسان على بناء القدرات، والدعوة إلى اتخاذ إجراءات النهوض بالعدالة والمساواة العرقيتين، وتسلط الضوء أكثر على هذه الإجراءات بما في ذلك عن طريق المستشارين الإقليميين المعنيين بمكافحة التمييز العنصري وحماية الأقليات، وكبار الزملاء المنحدرين من أصل أفريقي، ومشاركة أفراد معنيين بشكل مباشر من كولومبيا والمملكة المتحدة في الحوار التفاعلي المعزز المشترك في مجلس حقوق الإنسان[142]. وأُصدرت أدوات وإرشادات حول "سبل الإنفاذ الفعال للحق في المشاركة في الشؤون العامة: تسليط الضوء على المنحدرين من أصل أفريقي" و"بيانات مصنفة للنهوض بحقوق الإنسان للسكان المنحدرين من أصل أفريقي: التقدم المحرز والتحديات" والترويج لها[143].

62- وشاركت المفوضية السامية لحقوق الإنسان في تنظيم المسابقة الدولية لفناني الأقليات لعام 2023 التي تناولت مواضيع تتعلق بالتقاطعية[144]. ونظم مكتب المفوضية في غواتيمالا حملات إعلامية عامة[145]، وقدم مكتب المفوضية في هندوراس المساعدة التقنية إلى الدولة ومنظمة الأخوة بين السود في هندوراس للمضي قدماً نحو تنفيذ الأحكام الصادرة عن محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان بشأن استعادة أراضي الأجداد وردها إلى العديد من مجتمعات الغاريفونا.

---

move-past-colonial-framing and https://www.theguardian.com/world/2024/jan/19/france-germany-research-provenance-african-objects-national-museums.

(142) انظر https://www.ohchr.org/en/statements-and-speeches/2024/04/deputy-hails-permanent-forum-african-descents-formidable-convening, https://www.ohchr.org/en/statements-and-speeches/2024/03/turks-global-update-human-rights-council, https://www.ohchr.org/en/statements/2024/03/recognition-justice-and-development-people-african-descent-must-be-pursued-more, https://www.ohchr.org/en/stories/2024/04/podcast-breaking-racial-stereotypes, https://www.ohchr.org/en/stories/2024/03/reflecting-journey-towards-equality, https://unarc.org/news/events/black-migrants-in-europe-law-enforcement-identity-and-politics, https://www.ohchr.org/en/statements-and-speeches/2023/10/systemic-racism-and-use-force-policing-and-justice and https://www.ohchr.org/en/stories/2023/10/participation-key-ending-systemic-racism.

(143) انظر https://www.ohchr.org/en/documents/tools-and-resources/how-effectively-implement-right-participate-public-affairs-spotlight, https://www.ohchr.org/en/documents/tools-and-resources/disaggregated-data-advance-human-rights-people-african-descent, https://webtv.un.org/en/asset/k1t/k1tkgxjmn9, https://www.ohchr.org/en/statements-and-speeches/2023/10/advancing-full-participation-people-african-descent-public-affairs and https://webtv.un.org/en/asset/k1m/k1m5wbg5ow.

(144) انظر https://www.ohchr.org/en/minorities/minority-artists-voice-and-dissidence.

(145) A/HRC/55/21.

رابعاً- الاستنتاجات والتوصيات

63- ظلت البيانات المصنفة والتجارب المعاشة تكشف عن العنصرية النظمية التي يواجهها الأفارقة والمنحدرون من أصل أفريقي في مختلف المناطق. فقد عانت النساء ومختلف الجماعات المنحدرة من أصل أفريقي – وأفراد تلك الجماعات – من التمييز بطرق تختلف نوعياً بتنوع هوياتهم. وبفضل الجهود القيادية وجهود الدعوة المبذولة منذ أمد بعيد، ولا سيما من قبل النساء المنحدرات من أصل أفريقي، برزت التقاطعية باعتبارها إطاراً أساسياً لإثراء التحليل وصنع السياسات. ونتيجة لذلك، باتت بعض الحكومات وجهات أخرى تشير أكثر فأكثر إلى التقاطعية في التصدي للعنصرية أو التمييز، واتخذت بعض الخطوات تمهيداً لدمج التحليل التقاطعي والرؤية التقاطعية والمنظور التقاطعي في عملها.

64- ومع ذلك، لا تزال هناك تحديات كبيرة، ويرجع ذلك في جزء منه، إلى أن هذه الجهود يغلب عليها التجزيء أو تكتفي باستخدام مصطلح "التقاطعية" من دون تنفيذ جميع مكونات هذا الإطار تنفيذاً شاملاً. ولا تُبذل جهود كافية من أجل تبيُّن أنماط التمييز التي تجسد تجارب محددة داخل الفئات المهمشة أصلاً؛ ووضع تدابير تشريعية وسياساتية لمعالجة أنماط التمييز هذه؛ وتقييم مدى فعالية هذه التدابير في إحداث تغيير ملموس، ولا سيما بالنسبة للفئات "المغيبة" أكثر.

65- ولكن من الواضح أن تطبيق إطار التقاطعية تطبيقاً شاملاً يمكن أن يُحدث تغييراً جذرياً. ويمكن أن ييسر وضع تحليل متعدد الأبعاد للشواغل المتداخلة المتعلقة بحقوق الإنسان للأفارقة والمنحدرين من أصل أفريقي على اختلافهم وتنوعهم، مما يضمن عدم ترك أحد خلف الركب؛ وتحليل أسبابها الجذرية، بما في ذلك العوامل المؤسسية والهيكلية والتاريخية. ولذا يجب أن يرشد هذا التحليل الدول إلى طرق التصدي للعنصرية النظمية وهياكل السلطة وأنظمة القمع ذات الصلة.

66- وثمة حاجة إلى نهج متعددة الجوانب لتنفيذ هذا الإطار. والجدير بالذكر أنه ينبغي للدول إعداد واعتماد تشريعات وسياسات، بما في ذلك تشريعات شاملة لمكافحة التمييز، تحظر أشكال التمييز المباشرة وغير المباشرة والمتقاطعة. ويجب أن تأخذ التدابير الرامية إلى مكافحة التمييز العنصري وعدم المساواة في الاعتبار احتياجات الأفارقة والمنحدرين من أصل أفريقي على اختلاف هوياتهم وأوضاعهم، التي قد تتغير بحسب السياق ومع مرور الزمن. وعلاوة على ذلك، ينبغي للدول أن تجمع وتنشر بيانات شاملة مصنفة حسب العرق أو الأصل الإثني والجنس والنوع الاجتماعي والعمر وعوامل أخرى، مع توفير ضمانات قوية وفقاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان وباتباع نهج قائم على حقوق الإنسان للبيانات، لأن ذلك يعد وسيلة بالغة الأهمية لرصد أشكال التمييز المتعددة والمتقاطعة؛ واستخدام تلك البيانات عند وضع السياسات وتخصيص الموارد. ويجب على الدول ضمان تمثيل المنحدرين من أصل أفريقي، ولا سيما النساء والشباب، على جميع المستويات في مؤسسات الدولة، وضمان مشاركتهم مشاركة هادفة وشاملة وآمنة في الشؤون العامة. ويجب اتخاذ مجموع التجارب التي عاشها الأفارقة والمنحدرون من أصل أفريقي وخبراتهم محوراً في عمليات صنع القرار. ويجب على الدول أيضاً أن تعترف بأن التجارب المعاصرة للعنصرية النظمية وأبعادها التقاطعية ما هي إلا نتيجة لهياكل ونظم السلطة الراسخة والقوالب النمطية الضارة، المتجذرة في تركات المظالم التاريخية. ولا يمكن تحقيق التغيير الهادف إلا من خلال مواجهة تلك الموروثات وتحقيق العدالة التعويضية. كما أن الجهات الفاعلة مثل المحاكم وقطاع الأعمال والمنظمات الدولية والإقليمية لها دور تؤديه في اعتماد التقاطعية إطاراً لعملها.

67- ويمكن لخطة المفوض السامي لإحداث تغيير تحويلي من أجل العدالة والمساواة العرقيتين أن تدعم الجهود الرامية إلى تفعيل النهج التقاطعي. فهي تحدد الإجراءات اللازمة لتحقيق ما يلي: الرجوع

عن ثقافات الإنكار، وتفكيك العنصرية النظمية وتسريع وتيرة العمل؛ وضمان إسماع صوت المنحدرين من أصل أفريقي ومن يقفون ضد العنصرية، والعمل بناءً على شواغلهم ومواجهة تركات الاستعباد والاستعمار. وعلاوة على ذلك، تعتبر التوصيات والتوجيهات الصادرة عن المفوضية السامية لحقوق الإنسان وآليات الأمم المتحدة والآليات الإقليمية لحقوق الإنسان أدوات أساسية لإحراز التقدم[146].

68- والمفوضية السامية لحقوق الإنسان مستعدة لمساعدة الدول على تطبيق إطار التقاطعية في تنفيذ التزاماتها وتعهداتها في مجال حقوق الإنسان تنفيذاً فعالاً، ولا سيما بموجب الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري وإعلان وبرنامج عمل ديربان، وتحقيق التنمية المستدامة التي لا تترك أحداً خلف الركب.

69- والأشهر المقبلة تحمل آفاقاً جديدة. ويحثّ المفوض السامي الدول على إعلان عقد دولي ثانٍ للمنحدرين من أصل أفريقي يبني على المكاسب التي تحققت حتى الآن - مع الالتزام بالقضاء على العنصرية النظمية بقوة وسرعة وتحقيق العدالة التعويضية. وسيكون مؤتمر القمة المعني بالمستقبل منبراً مهماً للدفع قدماً بالمناقشات المتعلقة بإصلاح وتنشيط الحوكمة العالمية والهيكل المالي الدولي حتى تحقق مصلحة جميع الشعوب، فيما يتعلق، على سبيل المثال، بتخفيف عبء الديون، وضمان استجابة العمل المناخي أيضاً لاحتياجات مجتمعات المنحدرين من أصل أفريقي. ويمثل وضع إعلان للأمم المتحدة بشأن احترام حقوق الإنسان للسكان المنحدرين من أصل أفريقي وحمايتها وإعمالها فرصة للدول لوضع واعتماد صك فعال يستند إلى تحليل تقاطعي ويستجيب للشواغل والمطالب الحالية الملحة لتحقيق العدالة، بما في ذلك العدالة التعويضية.

70- وثمة حاجة إلى تغيير العقلية بالكامل إذا ما أردنا إحراز تقدم حقيقي في نهاية المطاف. ويجب أن تغتنم الدول الفرص بحماسة متجددة وإرادة سياسية أقوى لإجراء تغيير تحويلي من أجل العدالة والمساواة العرقيتين لفائدة الأفارقة والمنحدرين من أصل أفريقي. ويجب أن تكثف جهودها من خلال الاستجابة لمجموع التجارب المعاشة، إلى جانب معالجة الأسباب الجذرية والدوافع الكامنة وراء أشكال التمييز المتعددة والمتقاطعة، بما في ذلك الهياكل والمؤسسات والقوانين والسياسات والسلوكيات التي تديم هذا التمييز.

(146) انظر https://www.ohchr.org/en/publications/policy-and-methodological-publications/protecting-minority-rights-practical-guide.